

60 | مجلس سماع مسند الشافعي على فضيلة الشيخ د. عبد الله

بن صالح العبيد

عبدالله العبيد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. واصل باذن الله تعالى آآ القراءة في مسند الامام الشافعي توقفنا

في النسخة التي بتحقيق الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب. رقم - 00:00:00

الحديث ثمانية ثلاثة وسبعين الحديث الثالث والسبعون بعد الثمانية النسخ الاخرى كم رقم الحديث في النسخة نعم؟ اه في النسخ

الاخرى ثمان مئة وخمسين قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها

قالت كنا نساء من المؤمنات يصلين مع النبي صلى الله - 00:00:20

وسلم وهن متنفعات وهن متنفعات بمروطهن ثم يرجعن الى اهلهن ما يعرفهن احد من الغلصة قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي

قال اخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة رفع يديه

حتى يحاذي من - 00:00:52

واذا اراد ان يركع وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ولا يرفع بين السجدين. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان

عن عاصي ابن كليب قال سمعت ابي ياقوت - 00:01:12

حدثني وائل ابن حجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه واذا ركعوا بعدما يرفع

رأسه. قال وائل ثم اتيتهم في الشتاء فرأيتهم - 00:01:22

يرفعون ايديهم في البرانس قد اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا سفيان عن يزيد ابن ابي زياد عن عبدالرحمن ابن ابي

ليلي عن البراء ابن عازب رضي الله عنهما قال رأيت رسول - 00:01:32

الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة رفع يديه. قال سفيان ثم قدمت الكوفة فلقيت يزيد فسمعتة يحدث بها وزاد فيه ثم لا

يعود فظننت انهم لقنوا. قال سفيان هكذا سمعت يزيد يحدثه ثم سمعته بعده يحدثه هكذا ويزيد فيه ثم لا يعود. قال الشافعي رضي -

00:01:42

رضي الله عنه وذهب سفيان الى ان يغلط الى ان يغلط يزيد في هذا الحديث ويقول كانه لقن هذا الحرف الاخر فتلقنه ولم يكن

سفيان يرى يزيد من حفظك ذلك - 00:02:01

ولم يكن سفيان يرى يزيد بالحفظ كذلك ولا اخبرها ربيع وقد اخبرها الشافعي وقد اخبرنا سفيان ابن عيينة عن حصين اظنه عن هلال

ابن يسار قال اخذ بيدي زياد ابن ابي الجعد فوقف بي على شيخ بالرقعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقال له -

00:02:15

ابن معبد فقال اخبرني هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده. فامرته ان يعيد الصلاة. قال اخبرنا

ربيع قال فراش عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان جدته الملائكة دعت النبي صلى الله عليه

وسلم الى طعام صنعت له فاكل منه ثم قال - 00:02:37

فلاصلي بكم. قال انس فقممت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس. فنضحته بماء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفقت

انا واليتيم وراء هو العجوز من ورائنا. فصلى لنا ركعتين ثم انصرف. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا سفيان عن

اسحاق ابن عبدالله ابن ابي طلحة انه سمع - 00:02:57

يقول صليت انا ويقيم لنا في بيتنا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وام سليم خلفنا. قال اخبرنا ربيع وقد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عن يزيد عن صالح بن خوات عن من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الابقاع صلاة الخوف ان طائفة صفت معه وطائفة ويجاه العدو فصلى - 00:03:17

الذين معه ركعة ثم ثبت قاعدا واتموا لانفسهم ثم انصرفوا فصفا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت عليه ثم ثبت جالس واهتموا لانفسهم ثم سلم بهم - 00:03:37

اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال واخبرنا من سمع عبد الله بن عمر بن حفص يذكر عن اخيه عبيد الله عن القاسم ابن محمد عن الصالح ابن خوات ابن جبير عن - 00:03:50

قوات ابني جببدا عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل معناه لا يخالفه وذكر مثل معناه لا يخالفه. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خسفت الشمس فصلى - 00:04:00

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكي ابن عباس ان صلاته ركعتان في كل ركعة ركعتين. ثم خطبهم فقال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله عز وجل لا يخسفان - 00:04:15

في احد فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى ذكر الله. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشيخ علي قال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها - 00:04:25

قال واخبرنا مالك ان يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قصفت الشمس فصلى النبي صلى الله عليه وسلم فحكت انه صلى في كل ركعة ركعتين. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا الثقة عن معمر عن الزهري عن كثير ابن عباس ابن عبد المطلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف - 00:04:35

ركعتين في كل ركعة ركعتين. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن اسماعيل ابن ابي خالد عن قيس ابن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري قال انكشفت الشمس يوم - 00:04:55

مات ابراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الناس ان فقال الناس انكشفت الشمس لموت ابراهيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله عز وجل لا ينكسفان للموت احد - 00:05:05

فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى ذكر الله تعالى والى الصلاة. قال اخبرنا ربيع وقال القرآن الشافعي وقال اخبرنا سفيان وعن سليمان الاحوال. قال سمعت طاووسا يقول قسم الشمس فصلى بنا ابن عباس في صفة زمزم ست ركعات ثم اربع سجعات. قال اخبرنا ربي وقال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصاري - 00:05:19

عن ابي يونس مولى عائشة ام المؤمنين عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب. وانا اسمع يا رسول الله اني اصبح جنبا وانا اريد - 00:05:39

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنبا وانا اريد الصوم فاغتسل واصوم ذلك اليوم. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشيخ قال اخبرنا مالك عن سمي ابي بكر انه سمع ابا بكر ابن عبد الرحمن. يقول كنت انا وابي عند مروان ابن الحكم وهو امير المدينة - 00:05:49

فذكر له ان ابا هريرة يقول من اصبحت ذنبا افطر ذلك اليوم. فقال مروان واقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن الى ام المؤمنين عائشة وام سلمة ولا تسألنهما عن ذلك وقال ابو بكر فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة رضي الله عنها فسلم عليها عبد الرحمن فقال يا ام المؤمنين انا كنا عند مروان فذكر - 00:06:09

ان ابا هريرة قال من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم. فقالت عائشة ليس كما قال ابو هريرة يا عبد الرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله؟ قال عبد الرحمن لا والله فقالت عائشة فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان - 00:06:35

يصبح جنباً من جماع غير اختلاف ثم يصوم ذلك اليوم. قال ثم خرجنا حتى دخلنا على ام سلمة رضي الله عنها فسألها عن ذلك. فقالت مثل ما قالت عائشة وخرجنا حتى جئنا مروان فقال له عبدالرحمن ما قالتا فاخبره فقال مروان واقسمت عليك يا ابا محمد لتركبن دابة - 00:06:53

فلا تأتي ابا هريرة فلا تخبرنه بذلك ركب عبدالرحمن وركبت معه حتى اتينا ابا هريرة فتحدث معه عبدالرحمن ساعة ثم ذكر له ذلك فقال ابو هريرة لا علم ذلك انما اخبرني مخبر. قال اخبرنا ربيع وقال اخبرنا الشافعي وقال اخبرنا سفيان قال حدثنا سمي مولى ابي بكر عن ابي بكر ابن عبدالرحمن ابن الحارث - 00:07:13

عن عائشة انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يدركه الصبح وهو جند فيغتسل ويصوم يوما. قال اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عبد الوهاب عن خالد بن الحداد عن ابي قلابة - 00:07:42

عن شداد ابن اوس رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفقه فرأى رجلاً يحتجم لثمانية عشرة ليلاً. قالت من رمضان فقال وهو أخذ بيدي افطر الحاجب والمحجوم - 00:07:52

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قد اخبرنا سفيان عن يزيد ابن ابي زياد عن عن مقسم عن ابن عباس عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محرماً صائماً. قال اخبرنا ربيع وخلقنا الشافعي. قال اخبر عن سفيان وعن عمرو بن دينار عن عبد الشهاب قال اخبرني يزيد ابن الاصم - 00:08:06

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح وهو حلال قال عمرو فكنت لابني شهادة اتجعل يزيد ابن الاصم الى ابن عباس المحفوظ في هذا الحديث المحفوظ في هذا الحديث يعني هو قد روي على ثلاثة اوجه - 00:08:26

المحفوظ فيها الاولان الصوت رحمه الله لانه في حجه اكثر من مرتين ثلاث مرات وهو صائم نعم ولا اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن ايوب ابن موسى عن - 00:08:44

ابي ابن وهب عن ابانا ابن عثمان عن عثمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المحرم لا ينكح ولا يخطب اخبرنا الربيع كما قال الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن ميبين وهب من احد بني عبد الدار عن ابانا بن عثمان عن عثمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينكح - 00:09:30

لا ينكح المحرم ولا ينفق ولا يخطب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا رافع مولاه رجلاً من اهل الصيف زواجه ميمونة والنبي صلى الله عليه وسلم في المدينة - 00:09:49

ولا اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سعيد ابن مسلمة عن اسماعيل ابن امية عن سعيد ابن المسيب قال وهل فلان ماذا نكح رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة الا وهو - 00:10:07

يقول سمعت ابن عباس يقول اخبرني اسامة ابن زيدان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عن ايوب ابن ابي تميم عن محمد بن محمد ابن عن مسلم ابن يسار ورجل اخر - 00:10:17

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا التمر بالتمر سواء بسواء عينا بعين يدا بيد. ولكن بعث بالوريق والوريد بالذهب بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح والملح بالتمر - 00:10:37

ونقص احدهما التمر او زاد احدهما من زاد او ازداد فقد اردى. ولا اخبرنا ربيع قال قرآن الشافعي قال اخبرنا مالك عن موسى ابن ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار الدينار والدراهم بالدرهم لا فضل بينهما. قال اخبرنا ربيع وقرأ القرآن الشافعي وقال - 00:10:57

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالوريق الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا غائباً منها بناجز - 00:11:17

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك انه بلغه عن جده ما لك ابن ابي عامر عثمان رضي الله عنه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم الا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا - 00:11:32

قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب وابي سلمة ابن عبد الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشفعة في ملأ فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفاعة - 00:11:42

قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا الثقة عن معملها عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه فذكر مثله او مثل معناه لا يخالفه - 00:11:56

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سعيد ابن سالم قال اخبرنا ابن جريج عن الانبياء الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشفعة فيما لم يكشف فاذا - 00:12:11

قال اخبرنا الارهابيون قال اخبرنا الشافعي قال فان سفيان اخبره عن ابراهيم عن عمرو ابن الشهيد عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاؤوا احق بسفره قال اخبرنا الرب الشافعي قال اخبرنا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة ما سمعت عائشة رضي الله عنها وذكر لها - 00:12:21

ان عبد الله ابن عمر يقول ان الميت ليعذب ببكاء الحي. فقالت عائشة اما انه لم يكذب ولكنه اخطأ او نسي انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهي يبكي عليها اهلها فقال انهم لا يكون عليها وانها لا تعذب في قبرها. قال اخبرنا ربيع وقال اخبر عن الشافعي قال - 00:12:41

قال عبد المجيد ابن عبد العزيز عن ابن دريج قال ابن ابي مليكة قال توفيت ابنة لعثمان ابن عفان بمكة فجننا نشهدا وحضرها ابن عباس وابن عمر فقال جالس بينهما جلست الى حديما ثم جاء الاخرون فجلس الي فقال ابن عمر لعمر ابن عثمان الا تنهى عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:00

قال ان الميت ليعذب ببكائه هي عليه فقال ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدث ابن عباس قال صبرت مع عمر ابن الخطاب من حتى اذا كنا بالبليداء اذا برك تحت ظل شجرة قالتها فانظر من هؤلاء الرق فذهبت فاذا صهيب قال ادعه فرجعت الى صهيب - 00:13:20

فقلت ارتحل فالحف بامير المؤمنين فلما اصيب عمر سمعت صهيب يبكي ويقول واخيه وصائباه. فقال عمر يا صهيب اتبنى علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه. قال فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله عمر - 00:13:40

لا والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله عليه. ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يزيد الكافر عذابا - 00:14:00

فقالت عائشة فحسبكم القرآن ولا تزر وازرة وزر اخرى. وقال ابن عباس رضي الله عنهما عند ذلك والله اضحك قال ابن ابي مليكة فوالله ما قال ابن عمر من شيء - 00:14:10

قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن الزوري عن عطاء ابن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان تستقبل القبلة بغائط او - 00:14:25

قال فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فنحنرف ونستغفر الله تعالى. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابن يحيى ابن حبان عن عمه واسع ابن حبان عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت على حاجتك - 00:14:35

لا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس. قال عبد الله ابن عمر لقد التقيت على ظهر بيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته سفيان المعينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه - 00:14:55

سفيان وعن ابي اسحاق عن عبد الله بن شداد عن ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم يصلي في برق بعضه علي وبعضه علي وانا حائض. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان والعاصي ابن ابي الناجود عن ابي وائل عن عبدالله رضي الله عنه قال - [00:15:15](#)

كنا نسلم على على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة قبل ان تأتي ارض الحبشة فيرد علينا فيرد علينا وهو في الصلاة ويرد علينا وهو في الصلاة فلما رجعنا من ارض الحبش اتيت له لاسلم عليه فوجدته يصلي فسلمت عليه فليرد علي فاخذني ما قوم وما بعد. فجلست حتى - [00:15:35](#)

فاذا قضى صلاته اتيت فقال ان الله جل ثناؤه يحدث من امره ما يشاء وان مما احدث الله الا تكلموا في الصلاة فلاخبرنا عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال ذو اليدين اقصر الصلاة - [00:15:55](#)

ان نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة اليدين؟ فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخريين ثم سدد ثم كبر فسجد مثل سجودها واطول ثم رفع ثم كبر فسدد مثل سجوده او اقوالا ثم رفع - [00:16:15](#)

ولا اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن داوود ابن الحصين عن ابي سفيان مودة ابن ابي احمد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول صلى لنا رسول الله صلى الله - [00:16:32](#)

صلاة العصر فسلم في ركعتين. فقام ذو اليدين فقال قصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال الصدقة اليدين فقالوا نعم فاتم رسول - [00:16:42](#)

لما بقي من الصلاة ثم سجد سجديتين وهو جالس بعد التسليم. قال اخبرنا ربي قال اخونا الشافعي قال اخبرنا عبد الوهاب السقطي عن خالد بن حزام عن ابي قلابة عن ابي - [00:16:52](#)

عن عمران ابن حسين قال سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر ثم قام فدخل الحجرة فقام القرباق رجل بسيط يديه فنادى يا رسول الله قصرت الصلاة فخرج مغضبا يجب رداءه فسأل فابطل فصلى تلك الركعة التي كان تركها ثم سلم ثم سجد السجديتين ثم سلم قال - [00:17:02](#)

بعض اهل العلم عن جعفر محمد عن ابيه انه قال لما انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل اهل بئر معونة اقام خمس عشرة ليلة كما رفع رأسه من الركعة الآخرة من الصبح. قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد اللهم افعل. فذكر دعاء طويلا ثم كبر فسجد - [00:17:22](#)

عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رفع رأسه من الركعة الثانية من الصبح قال اللهم انجي الوليد الوليد يوسف وسلمة ابن هشام وعياش ابن ابي ربيعة - [00:17:43](#)

والمستضعفين بمكة. اللهم اشد وطأتك على مضرى واجعلها عليهم سنين يوسف ولا اخبرنا الربيع قال الشافعي قال اخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن سالما بن عبدالله وربما قال عن ابيه وربما لم يقل قال عمر اذا رميت الجمرة وذبحت وحلقتم - [00:17:58](#)

فقد حل لكم كل شيء فرض عليكم الا النساء والتين. قال سالم وقالت عائشة وانا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرمه لحله بعد ان رمى الجمرة - [00:18:16](#)

طبعنا هذا يعني ان الطيب يعني هو مذهب لعمر رضي الله عنه عائشة عليه صلى الله عليه وسلم قبل ان يأتي الى البيت هو المقدم ابن عمر رضي الله عنه كان على العصا - [00:18:26](#)

انه حتى يحل يحل كله قال سالم وقالت عائشة انا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرمه بحله بعد ان رمى الجمرة وقبل ان يزور البيت. قال سالم رضي الله عنه وسنة - [00:18:49](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ان تتبع. قال اخبرنا ربيع وقال القرآن الشافعي. قال اخبرنا مالك عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب ابن جثامة. انه اهدى لرسول - [00:19:04](#)

الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان. فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهه قال الا - [00:19:14](#)

ان نرده عليك الا انا حرم. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم وسعيد مسالم عن ابن جرير. قال اخبرنا ربيع وقال اخبرنا الشافعي قال واخبرني مالك عن ابي - [00:19:24](#)

مولى عمر ابن عبيد الله التيمي عن نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق - [00:19:34](#)

مكة تتخلف مع اصحاب الله ومسلمين وهو غير مسلم. فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه فسأل اصحابه ان يناولوا صوتا فابوا. فسألهم ربحه فابوا فشد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابى بعضهم فلما ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك فقال انما هي - [00:19:44](#)

لعبة اطعمتموها الله تعالى قال اخبرنا ربيع قال اقرن الشافعي قال اخبرنا مالك عن زيد الناس طبعاً عطاء ابن اسلم عن ابي قتادة عن ابي قتادة في الحمار الوحشي فذكر مثل حديث ابي النضر الا - [00:20:04](#)

في حديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شيء؟ قال اخبرنا بعقله الشافعي قال اخبرنا ابراهيم محمد عن عمرو ابن ابي عمرو عن المطلب ابن حنقب - [00:20:19](#)

رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحم الصيد لكم في الاحرام حلال ما لم تصيبوه او يصاد لكم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا من سمع سليمان ابن بلال يحدث عن عمرو ابن ابي عمرو بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا. قال اخبرنا ربي وقال اخبرنا - [00:20:29](#)

عن عمرو بن ابي عمرو عن رجل من بني سلمته عن جابر عن رجل من بني سلمة عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا قال الشافعي رضي الله عنه وابن ابي يحيى احفظ من الدار وردي. وسليمان مع ابن ابي يحيى. قال اخبرنا ربيع وقال اخونا الشيخ - [00:20:48](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخطب احدكم على خطبة اخيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. وقد زاد بعض المحدثين حتى يترك او يأذن - [00:21:14](#)

قد اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عن عبد الله ابن يزيد موله المولى الاسود ابن سفيان عن ابي سلمة ابن عبدالرحمن عن فاطمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:33](#)

وقال لها في عدتها من طلاق زوجها فاذا حللتني فاذنيني قالت فلما حللت اخبرته ان معاوية وابا جهل خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما معاوية فاصعدوا كل لا مال له - [00:21:43](#)

اما ابو جهل فلا يضع عصاه عن عاتقه. انكحي اسامة قالت فكرهته فقال انكحي اسامة فنكحته. فجعل الله فيه خيرا واغتبت هذا الشافعي رحمه الله يعني الحديث الاول للتنبيه على ان النهي عن خطبة الانسان على خطبة اخيه - [00:21:59](#)

انما هو فيما اذا لم يعطى هذا الخاطب ايضا سواء كانت من المرأة ولا من اهلها ونحو ذلك ان كان اعطي رضا منها ومن اهلها فهذا دليل فيه النهي. ولذلك هو عقب لحديث - [00:22:21](#)

رحمه الله الى ان الخطبة تكون اذا تقدموا جميعا لا بأس بها وهكذا اذا لم يعطوا قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم ابن عبدالرحمن ابن عوف عن ابن شهاب عن سالم عن ابي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:37](#)

اذا رأيت الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غضب عليكم فاقدروا له. وكان عبدالله يصوم قبل الغناء بيوم قيل لابراهيم ابن سعد يتقدمه؟ قال نعم سفيان رضي الله عنهما قال عجبت ممن يتقدم الشهر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:01](#)

لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه. قال اخبرنا ربيع قال امرنا الشافعي قال اخبرنا عبد العزيز بن محمد عن محمد ابن عمر

عن ابي سلمة عن ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:23:21

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا الشهر بيوم ولا بيوم ولا يومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم صوموا لرؤيته واغفروا لرؤيته ابن عباس رضي الله عنه تلاحظون قال عجت ممن يتقدم الشهر - 00:23:31
يعني فيها يعني ليس لم يلقي عليهم لانهم جمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يستحقون ان يتقدم رمضان ويصام يوم السبت. فلذلك الامام احمد رحمه الله عنه خمس روايات - 00:23:49

بسم الله الرحمن الرحيم يعني آآ الوجوه انه يجب ان يصعب وطبعا الوجوه هذه يعني ينفيها شيخ الاسلام يقول نصوص احمد لكن يوجد من الوجود الانجاب الندب لانه مضوي عن جمع من الصحابة - 00:24:07
من كان يصوم ذلك اليوم ويستحبونه وهو هذا عبد الرزاق بن ابي شيبه وابن المنذر عقد لهم فصلا رحمه الله في الكراهة والجواز والتحريم والتحریم هو الذي صار اليه ائمة الدعوة عندنا - 00:24:29
الفتوى لان الاحاديث فيها اظهر قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عمرو ابن ابي سلمة عن الازواعي قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير قال حدثني ابو سلامة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - 00:24:53

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقدموا بين يدي رمضان بيوم ولا يومين. الا رجل كان يصوم يوما فليصمه قد قال اخبر قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان - 00:25:18
عن ابن شهاب عن ابن المسيب او ابي السلامة عن ابي هريرة الشاكوم السفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعائد الحجر ولا اخبرنا ربيع ولا قرآن الشافعي قال اخبر عن سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان عبد بن زمعة وسعدا اختصنا الى رسول الله - 00:25:57
صلى الله عليه وسلم في ابني امي زمعة قال قال ذكره قال سعد يا رسول الله اوصاني اخي اذا قدمت مكة ان انظر الى ابن امي سمعتك فاقبضه فانه ابني. قال عبد بن زمعة اخي وابن امة ابي. ولد على فراش ابي فرأى شبيها - 00:26:17
لينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سوداء. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي - 00:26:41

رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين والحق الولد بالمرأة. ولاخبرنا ربيع قال اخبر ان الشافعي فلا قرآن سفيان ابن علي هناك عن عبيد الله - 00:26:51
عن ابيه قال ارسل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الى شيخ من بني زهرة كان يسكن دارنا فذهبت معه الى عمر فسأله عن ولد من ولاد فقال اما الفراش فلفانا واما النطفة لفلان. فقال عمر يعني ابن الخطاب رضي الله عنه صدقت ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالفراش. قال اخبر - 00:27:01

وذكر حديث المتلاعبين فقال النبي فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم افصلوها فان به ازحى ما ادعج العينين عظيم الليتين فلا اراه الا قد صدق. وان جاء به احمر كانه وحره فلا ارأوي الا - 00:27:21

جازبا فجاءت به على النعت المكروه قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابراهيم مستعد عن ابيه عن سعيد ابن المسيب. وعبيد الله بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان جاءت به اميعة - 00:27:41
فهو لزوجها وان جاءت به اذي عجة جعدا فهو للذي يتهمه فجاءت ولا اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سعيد بن سالم عن ابن ابي ذئب عن مخلل ابن خفاف عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان - 00:27:55

صلى الله عليه وسلم قضى ان الخراج بالضمان. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم ابن خالد عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفراج بالضمان. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عن ابي الجناح عن الاعرج عن ابي هريرة - 00:28:12

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بقيد النظرين بعد ان يحمد الله ما لم

يسمى هكذا سمعت مبني المجهول يسمونها - 00:28:32

منها ولا تسر الابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها اذ رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر. قال اخبرنا ربيع سفيان عن ابي الزناد عن الاعرابي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا

الابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير - 00:28:56

بالنظر بعد ان يحملها اذا ضيع امسكها وان سقطها ردها وصاعا من تمر. قال اخبرنا الربيع قرأ القرآن الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن

ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة - 00:29:34

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله الا انه قال رد هذا وصاعا من تمر لا سمراء قال اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا

يبيعه - 00:29:44

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا ان الطعام يدخل كذلك في الطعام انما ذكر الطعام لانه الغالي اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس رضي الله

عنهما قال اما الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الطعام وان يباع - 00:30:01

حتى يستوفى. وقال ابن عباس برأيه ولا احسب ولا احسب كل شيء الا مثله. قال اخبرنا الربيع سفيان وعن ابن ابيه نافع عبد الله ابن

كثير عن ابي المنهار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة - 00:30:39

وهم يصنفون التمر السنة والسنتين والثلاث. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف فليسلف في كيد معلوم ووزن معلوم

واجل معلوم او قال اخبرنا الربيع وقد اخبر الشافعي واخبرنا الثقة عن ايوب عن يوسف ابن ماهد عن حكيم بن حزام قال نهاني

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعنا - 00:30:58

عن ابن ابي حسين عن عطاء وطاووس احسبه قال ومجاهد والحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الفجر ولا يقتل مؤمن

بكافر عن الشعبي عن ابي جحيفة قال سألت عليا هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن - 00:31:18

قال لا والذي فلق الحبة وراء النسمة الا ان يعطي الله عبدا فهما في كتابه. وما في الصحيفة فقلت وما في الصحيفة قال العقل وفتات

الاسير ولا يقتل مسلم بكافر وفي موضع اخر ولا يقتل مؤمن بكافر. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن -

00:31:43

الحرامي سعد ابن محيصة لان محيصة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام فنهاهم فلم يزل يكلمه حتى قال اطعمه

رفيقك واعلفه قد اخبرنا ربي وخلقنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن الزهري عن حرام ابن سعد ابن محيصة عن ابيه ان استأذن النبي

صلى الله عليه وسلم في اجابة الحجاج - 00:32:03

عنه فلم يزل يسأله ويستأذنه. حتى قال عرفوا ناضحك ورفيقك قد اخبرنا ربيع قد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن حميد عن

انس رضي الله عنه قال حجم حجم ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بالصاعق - 00:32:23

وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا عبد الله ابي الثقفي عن حميد عن انس رضي

الله عنه انه قيل له احتجم - 00:32:40

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم حجمه ابو طيبة فاعطاه الصاعين وامر مواليه ان يخففه ان يخففه عنه من ضربيته وقال

نعم السلام يتداويكم به الحجامة والقسط البحري. اذا امثل ما تداويتم به الحجامة والبسط البحري لصبيانكم من العزرة - 00:32:50

ولا تعذبوهم بالغمز عن ابن عباس قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا سفيان قال اخبرنا ابراهيم قال احتجم رسول الله

صلى الله عليه وسلم وقال للحجاج اشكو قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم ابن خالد عن ابن جرير عن ابن ابي

مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:33:10

على المدعي واحسبه قال ولا اثبته انه قال واليمين على المدعى عليه. وقد اخبرنا رجل الشافعي قال عبد الوهاب ابن عبدالمجيد

الثقفي يحيى ابن سعيد ابن يسار. عن سهل ابن ابي حفنة ان عبد الله ابن سهل ومحبيصة ابن مسعود خرج الى خيبرة ففترقا
لحاجتهما - [00:33:42](#)

فقتل عبدالله ابن سهل فانطلق هو وعبدالرحمن اخو المفقود وحوبيصة ابن مسعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له انه
قتل عبد الله وذكروا له قتل عبد الله ابن سهل - [00:34:02](#)

تذكروا لو قتل عبدالله بن سهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحلفون خمسين يمينا وتستحقون دمقاتيكم او صاحبكم قالوا
يا رسول الله لم نشهد ولم نحضر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبرئكم اليهود بخمسين يمينا؟ قالوا يا رسول الله كيف
نقبل؟ انا لقوم - [00:34:20](#)

الكفار تزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم عقله من عنده. قال بشير ابن يسار قال سعد لقد ركب بطني فريضة من تلك الفرائض لنا
عن قال ابن عباس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:40](#)

وتجعل واحدة وابي بكر وثلاث من امارة عمر. فقال ابن عباس نعم. قال اخبرنا ربيع وقال القرآن الشافعي قال اخبرنا مسلم ابن خالد
وعبد قال قال رجل لابن عباس طلقت امرأتي مائة قال تأخذ ثلاثا وتدع سبعا وتسعين - [00:35:02](#)

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن الشام ابن عروة عن ابيه قال كان الرجل اذا طلق امرأته ثم قبل ان تنقضي
عدتها كان له كان ذلك له. وان طلقها الف مرة فعمد رجل الى امرأة له فطلقها ثم امه - [00:35:22](#)

حتى اذا شارفت انقضاء عدتها ارتجعها ثم طلقها. وقال والله لا اوبت الي ولا تحلين ابدا فانزل الله تعالى الطلاق مرتان فامساك
بمعروف او تسليح باحسان. فاستقبل الناس الطلاق جديدا من يومئذ من كان منهم طلق او لم يطلق - [00:35:42](#)

سفيان عائشة رضي الله عنها انه سمعها تقول جاءت امرأة رفاعة يعني مذكورة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت
عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وان - [00:36:02](#)

فتزوجت بعده عبدالرحمن بن الزبير وانما معه مثل مثل غلبة الثوب. فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تريدين ان ترجعي
الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلتك - [00:36:22](#)

وابو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر ان يؤذن لهم فنادى يا ابا بكر الا تسمع ما تجهر به
هذه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا الربيع قال القرآن الشافعي قال اخبرنا عبد المجيد بن عبدالعزيز عن ابن جرير

قال - [00:36:42](#)

ابو الزبير انه سمع عبدالله بن ايمن يسأل ابن عمر وابو الزبير يسمع كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا فقال طلق عبدالله بن عمر
امراته وهي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم سأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم مروا فليراجعها فردها علي ولم يرها شيئا فقال اذا طهرت - [00:37:02](#)

يطلق او يبصر عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم عن ذلك فقال رسول الله - [00:37:22](#)

صلى الله عليه وسلم امره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر. ثم تحيض سم تطهر ثم ان شاء امسك وان شاء طلق قبل ان يمس. فتلك
العدة التي امر الله عز وجل ان يطلق لها النساء. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم ابن خالد ابن جرير انهم

ارسلوا الى نافع يسألونه. هل حسنت تطليق دني عمر على - [00:37:34](#)

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم. قال اخبرنا ربيع وقد اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شرك - [00:37:54](#)

لو في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العبد. فاعطى شركائه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منهم سفيان بن
عبدالله عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما عبد - [00:38:04](#)

فاعتق احدهما نصيبه فان كان مصرا فانه يقوم عليه على القيمة او قيمة عدل ليست بوكس ولا شطط ثم قال اعتق امرأة او رجل

سنة اعبد الله ولم يكن لها مال غيره. فاتى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فافرع بينه فاعتق ثلثهم. قال الشافعي رضي الله عنه
كان - 00:38:26

ذلك في مرض المعتق الذي مات فيه. قد اخبرنا ربيع قال الشافعي قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب. عن
عمران ابن عن عمران ابن حصين - 00:38:56

ان رجلا من الانصار اوصى عند موته فاعتق ستة ممالك له ليس له مال غيره. او قال اعتق عند موته ستة ممالك لو وليس له شيء
غيره فبلغوا ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولاً شديداً ثم دعاهم فجزأهم ثلاثة اجزاء - 00:39:06
فافرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة. قال اخبرنا الربيع قال الشافعي يعني هذا الحديث واشباهه احتج به وابو حنيفة واحمد رحمه
الله على تصحيح العقود ما امكن وابطال ما هو فاسد منها - 00:39:23

العقد وابطال الشراء تصحيح العقود ما امكن الوجود فيه عقد صحيح عقد فاسد يعني او جزء صحيح وجزء فاسد في عقد واحد
وصححه الصحيح يبطل الفاسد هذا. نعم الفقهاء يسمون هذا - 00:39:41
تفريق الصفقة يعني يبحثونه في هذا الموطن يسمونها تفريق الصفقة يعني تصحيح الجائزة منها عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء قال اخبرنا - 00:40:10

ان ناقة للبرائق رضي الله عنهما دخلت حائطا لقوم فافسدت فيه. وقال رسول الله صلى الله والسلام على اهل الاموال حفظها بالنهار
وما افسدت المواشي بالليل فهو ضامن على اهلها. ولا اخبرني ربيع اخرى اخبرها الشافعي. وقد اخبرنا ايوب ابن صبيد قال حدثنا
الاوزاعي عن الزهري - 00:40:32

عازب ان ناقة للبرائق عازب دخلت رجل من الانصار فافسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل الحوائط فقها
وعلى اهل الماشية ما افسدت ماشيتهم بالليل. عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله رضي الله - 00:40:52
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة تسع سنين لم يحدث ثم اذن في الناس بالحج فتدارك الناس بالمدينة ليخرجوا معه
وتدارك الناس بالمدينة ليخرجوا معه فخرج فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وانطلقنا لا نعرف الا الحج ولهم خرجنا ورسول
الله صلى الله عليه وسلم بين رجلنا يسير - 00:41:12

القرآن وهو يعرف تأويله وانما يفعل ما امر به. فقدمنا مكة فلما طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبالصفا والمروة يقال
من لم يكن معه هدي فليجعلها عن ابن طاووس وابراهيم في ميسرة انه ما سمع طاووس - 00:41:33
يقول خرج النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمى حجا ولا عمرة ينتظر القضاء. قال فنزل عليه القضاء وهو يطوف بين الصفا والمروة
وامر اصحابه ان من كان منهم هل بالحج ولم يكن معهم هذه الايام - 00:41:53

يلا يا عمرة. فقال لو استقبلتم من قبل ما استكبرتم لما سقت الهدى ولكني ولكني لببت رأسي وصدت هدي وللعلوت وليس لي محل
الا محل هدي. فقام الي فقال يا رسول الله اقضي لنا قضاء قوم كأنما ولد اليوم اعمرتنا به عامنا هذا ام للابد؟ فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بل للابد دخل بالعمرة - 00:42:03

الى يوم القيامة. قال فدخل علي من اليمن فسأله النبي صلى الله عليه وسلم يعني بما اهلكتك؟ فقال احدهما لبيك اهلل النبي صلى
الله عليه وسلم. وقال الآخر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:23

عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج قال اخبرنا الربيع
السفيان عن قول الله تعالى عائشة رضي الله عنها قالت اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج؟ قال اخبرنا الربيع قال -

00:42:37

عن ابن عمر عن حفصة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حجوا بعمرة ولم تحته بعمرة؟ قال اني رأسي وقلدت
هدي فلا تحل حتى ومن كتاب جراح العم. قال اخبرنا الربيع فلا هو الشافعي. عن ابي امامة حنيف. عن عثمان رضي الله عنه ان -

00:42:57

صلى الله عليه وسلم قال لا يحل قتله لمسلم الا باحدى ثلاث. كفر بعد ايمان او زنا بعد احسان او قتل نفس بغير نفس. قال اخبرنا ربيع قال الشافعي قال اخبرنا - [00:43:21](#)

العزیز ابن محمد قال اخونا عبدالعزيز عن محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ازال اقاتل الناس - [00:43:31](#)

حتى يقول لا اله الا الله فاذا قالوا فقد عصموا مني دماءهم واموالهم في الله بحقها وحسابهم على الله. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا يحيى عن الليثي عن الليثي عن ابن شهاب عن عطاء يزيد الليثي عن عبيد الله علي ابن خيار عن المقداد رضي الله عنه وتوفره - [00:43:41](#)

اوقات يا رسول الله ارأيت الا لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدي يدي بالسيف فقطعها ثم لازمني بشجرة فقال اسلمت لله فاقتله يا رسول الله بعد ان قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تقتلوا فقلت يا رسول الله لو قطع يدي - [00:44:01](#) ثم قال ذلك بعد ان قطعها افاصله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلك قبل ان تقتله. وانك بمنزلة قبل ان يقول كلمته التي قال قال اخبرنا ربيع القرآن الشافعي قال اخبرنا ابن عيينة عن ايوب عن ابي قلابة عن ثابت ابن ضحاك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:44:18](#)

من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة. محمد عن ابيه عن جده. قال وجد من قائم سيف النبي صلى الله عليه وسلم كتاب ان اعدى الناس على الله سبحانه وتعالى القاتل غير قاتله. والضارب غير ضاربه ومثواه - [00:44:38](#) فقد انتفع بما انزل الله سبحانه على محمد صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا الربيع قال اخبرها الشافعي. قال اخبرنا ابن عيينة عن محمد بن ولقد قلت لابي جعفر المحمدي بعلي ما كان في الصحيفة التي كانت في قراب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان فيها لعن الله القادرون - [00:44:58](#)

والطالبة ومن تولى غير ولي نعمته فقد كفر بما انزل الله جل منه على محمد صلى الله عليه وسلم سفيان عن ابن ابي ليلى عن الحكم او عن عيسى ابن ابي ليلى عن ابن ابي ليلة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من - [00:45:18](#) مرتبة ومؤمنا بقتل فهو قوى بيده الا ان يرضى ولي المقتول. فمن حال دونه وعليه لعنة الله وغضبه لا يقبل لا يقبل منه صرف ولا عدل عن اياد بن لقيض عن ابي رمسة قال دخلت مع ابي على رسول - [00:45:41](#)

صلى الله عليه وسلم فرأى ابي الذي بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني اعالج هذا الذي في ظهرك فاني طبيب وقال انت رفيقي. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا معك قال اني اشهد به - [00:46:10](#)

قال اما انه لا يجني عليك ولا تجني عليه. قال اخبرنا ربيع قال امرنا الشافعي. قال اخبرنا ابن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان. عن القاسم ابن ربيعة ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان في قتل العبد الخطأ الا ان في قتل العبد الخطأ بالسوف والعصا - [00:46:25](#)

المغلظة من الطاعون خليفة القتل ثلاثة انواع عمد وخطأ وبينهما الذي هو سوى ماذا؟ مالك رحمه الله شبه العمد هذا من البعض الموضوع قال اخبرنا ربيع ضابط العمد ان يكون - [00:46:45](#)

يعني بما يقتل غالبا الذي هو المثلث والمحدد عند جمهور العلماء وما في معناها يعني يقصد اذاؤه يقصد قتله واختلف في هل يكون هذا يعني ما يقتل غالبا او ما لا يقتل غالبا - [00:47:39](#)

الجمهور من قال بذلك انه لا يقتل يعني في الغالب ما تضر ما تخطر في اكثر من خطأ اني طبيب فقال انت ربي قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا الثقفى عن خالد بن حزام عن القاسم ابن ربيعة عن عقبة ابن يونس عن رجل من اصحاب النبي صلى الله - [00:48:05](#)

صلى الله عليه وسلم يعني معاذ ابن موسى عن بكيل معروف عن مقاتله حيان. قال مقاتلون خص هذا التفسير عن مثل حفظ معاذ منهم مجاهدا والحسنة وضحاك ابن المزاحم في قوله تبارك وتعالى فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف - [00:49:00](#)

قال كان كتب على اهل التوراة من قتل نفسا بغير نفس حق ان يقاد بها. ولا يعفى عنه ولا تقبل منه الدية وفرض على اهل الانجيل ان يعفى عنه ولا يقتل ورخص لامة محمد صلى الله عليه وسلم شاء قتل وان شاء اخذ الدية وان شاء عفا وذلك قوله ذلك - [00:49:25](#) يقول الدية تخفيف من الله تعالى اذ جعل البيئة ولا يقتل ثم قال عز وجل فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم. يقول من قتل بعد اخذ النية فله عذاب اليم. وقال في قوله تعالى - [00:49:43](#)

في القصاص حياته يا اولي الباب لعلمكم تتقون. اقول لكم في القصاص حياة ينتهي بها بعضكم عن بعضا سفيان ابن عيينة قال اخبرنا عمرو ابن دينار قال سمعت مجاهدا يقول سمعت ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عنهما يقول - [00:49:59](#) كان في بني اسرائيل القصاص ولم تكن فيه مندية فقال الله تبارك وتعالى لهذه الامة كتب عليكم القصاص في قتلى الحر بالحر والعبد بالعدل ذلك بعد ذلك فله عذاب اليم. محمد ابن اسماعيل ابن ابي فضيل - [00:50:21](#)

سعيد المقبوري عن ابي صويح الكعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل حرم مكة ولم يحرمها الناس فلا يحل لمن بالله واليوم الآخر ان يسقيك بها دما ولا بها شجرا - [00:50:47](#)

فان التخص احد فقال احبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله احلها لي ولا تحلها للناس. وانما احلت لي ساعة من نهار سمي حرام كحرمتها بالامس ثم انتم يا خزاعة قد قتلتم هذا القتيل ابن زيد وانا والله عاقل. فمن قتل بعده قتيلا فعلوه بين قيرتين اذا حقوا قتلوا وان احبوا اخذوا العقل - [00:51:03](#)

سعيد ان عمر رضي الله عنه قتل نفر خمسة وسبعة برجل قتلوه قتلى وقال عمر رضي الله عنه لو تماأا عليه اهل صنعاء لقتلتهم جميعا مسلما قتل كافرا غيلة قتل - [00:51:23](#)

هذا يخالف ان يخصص حديث في اول الباب انه يعني على ان المؤمن لا يجوز قتله والامان يحصل له في كلمة التوحيد في اول دخوله للاسلام وانه دخل من بلاد الكفر - [00:51:45](#)

اللهم اشهد ان لا اله الا الله حصل له التأمين. ها هم نأتي بعد ذلك العقد تستدل بهذه الصورة على انه ايضا هذا داخل في المؤمن وهي انه لا يجوز قتله - [00:52:22](#)

ويحصل له والسداد جاي رحمه الله على انه لو كان جناية لا يؤخذ بها قال اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم عن ابن جريث اظنه عن عطاء عن صفوان ابني عن ابن امية عن يعلى ابن امية رضي الله عنه. قال غزوت مع النبي صلى - [00:52:43](#) غزوة قال وكان يعلى يقول وكانت تلك الغزوة اوشق عملي في نفسي. قال عطاء قال صفوان قال يا علاء كان لي اجير فقاتل انسانا عض احدهما يد الاخر فانتزع يعني المعطود يده بيد العبد. من في العاق فذهبت احدي ثنيتيه. فاتي النبي صلى الله عليه - [00:53:14](#)

فاهدى وثنيتيه. قال عطاء وحسبت انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايدع يده فيه تقدمها كانها فيك. امي من يدع يده فيك تقدمها كأنها في في فحل يقطعها - [00:53:34](#)

قال عطاء وقد اخبرني صفوان ايهما عض فنسيتيه قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم عن ابن جريث عن ابن ابي مليكة اخبره ان اباه اخبر ان انسانا جاء الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه - [00:53:58](#)

فقال ابو بكر رضي الله عنه بعدت ثنيتيه. قال اخبرنا ربيع اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا على الصعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان سعدا قال يا رسول الله ارأيت ان وجدت مع امرأتي رجلا امكنه حتى اتي باربعة شهداء - [00:54:13](#)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم. قال اخبرنا الربيع فلا قرآن الشافعي. قال اخبرنا ان تعيينك عن السوري عن طلحة بن عبدالله بن عوف عن سعيد بن زيد عمرو بن نفيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ومن ومن قتل دون ماله فهو شهيد - [00:54:34](#)

قال اخبرنا ربيع وقال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ان امرأة - [00:54:51](#)

طلع عليك بغير اثم فخذفته بحصادك ففقت عينه ما كان عليك الجناح. قال اخبرنا الربيع قال الشافعي الشافعي هذا سفيان في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدراك يحك به رأسه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو اعلم - 00:55:01

لطعنت به في عينك كما جعل الاستئذان من اجل البصر. قال اخبرنا ربيع الشافعي قال اخبرنا الثقافي عن حميد عن انس رضي الله عنه طبعاً ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في بيته رأى رجلاً اطلع عليه فاهوى له بمشقص بيده كأنه لو لم يتأخر لم يبالي ان يطعنه - 00:55:43

ان رجلاً من بني يقال له قتادة حذف ابنه بسيف فاصاب ساقه فقدم سراقاً رضي الله عنه فذكر ذلك له. فقال عمر رضي الله تعالى عنه عشرين ومئة بغير حتى عليك. فلما قدم عمر رضي الله تعالى عنه اخذ من تلك الابل ثلاثين حقة وثلاثين - 00:56:03 ساعات واربعين خليفة ثم قال اين اخو المقتول؟ قال ها انا ذا. قال خذها فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لقاتل شيء. ولاخبرنا ربيع فلا قال لجأ قوم الى فلما غشيهم المسلمون استعصموا بالسجود فقتلوا بعض - 00:56:33 بلغ النبي صلى الله عليه وسلم. فقال اعطوهم نصف العقد لصلاته ثم قال اتى ذلك الا اني بريء من كل مسلم مع مشرك يا رسول الله لم قال لا تتراعى نارهما - 00:56:53

كان ابو حذيفة ابن اليمان شيخاً كبيراً ورفع في الافاق مع النساء يوم احد ورفعت الآثار مع النساء يوم احد. فخرج يتعرض للشهادة فجاء من ناحية المشركين فابتدره المسلمون فتوشقوه باسفيرتهم - 00:57:09 وحذيفة يقول ابي فلا يسمعون من شغل الحرب حتى قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين. فقتل النبي صلى الله عليه عليه قال حدثنا الليث مسعد عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان - 00:57:33 النبي صلى الله عليه وسلم قضى في جبين امرأة من بني لحيان سقط ميتاً بغرة عبد او اباه ثم ان المرأة التي قضى عليها بالخطبة توفيت فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها ابنتها وزوجها والعقل على عصاها - 00:57:53 الشافعي ان رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان لي مالا وعيالا واجبر ابي مالا وعيالا وانه يريد ان يأخذ ماله فيطعنه عياله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم انت ومالك لابيك؟ قال ربي الشافعي قال اخبرنا - 00:58:12 الشعبي عن ابي جحيم. ولسألت علي رضي الله عنه هل عندكم من النبي صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن؟ فقال لا الذي خلق الحبة وبرأ النسمة الا ان يؤتي الله عبدا فهما في القرآن. وما في الصحيفة قدوة ما في الصحيفة. قال العقل وكتاب الاسم ولا يكتب - 00:58:32

عن عبد الله بن ابي بكر محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم في كل اسبوع منا هنالك عشر من الابل - 00:58:52 عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاصابع عشر عشر. وقد اخبرنا ربيع عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه ان في الكتاب الذي كتبه النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم وفي الموضحة خمس. قال اخبرنا - 00:59:06 قصي بن عمر بن الخطاب كان يقول الدية للعاقلة ولا ترس المرأة للدية زوجها شيئاً حتى اخبره سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليه ان يورث امرأة اشيك - 00:59:26 من دية زوجها فرجع اليه عمر رضي الله عنه قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى الضحاك بن سفيان ان ورث امرأة اشيم - 00:59:43

قالت قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه قال كانت عائشة رضي الله عنها تلين واخلي يتيمين في حجرها فكانت تخرج من اموالها الزكاة. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن علي بن دينار ان عمر بن الخطاب قال اتقوا - 01:00:00

لا تستهلكها الزكاة. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يزكي مال اليتيم

ولا اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي - 01:00:28

سفيان وعن ايوب ابن موسى ويحيى ابن عبد الكريم ابن ابي وخالد كلهم يخبر عن القاسم ابن محمد ابن كانت عائشة تزكي اموالنا وان بها في البحرين. فاخبرني الربيع فيقول الشافعي قال اخبرنا مالك ابن انس وصفيان عن عبدالله ابن عن - 01:00:42

عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن اذنته. قد اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا سفيان عن ابن ابي نفيه عن مجاهد ان علي - 01:01:02

اقره حيث جعله الله عز وجل عن ابن عمر عن عائشة اذا اراد انها ارادت ان تشتري جارية تعتقها فقال على ان ولأها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك - 01:01:12

فانما الولاء لمن اعتق. قد اخبرنا ربيع فلا قراء الشافعي ولا اخبرنا مالك سعيدا عن العمرة بنحوه لم يقل عن عائشة وذلك مرسل قد اخبرنا ربيع الشافعي بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءتني بليرة فقالت - 01:01:41

كتبت اهلي على تسع اواخر كل عام اوصية فاعيني فقالت لها عائشة ان احب اهلك ان اعد لها مداولات به فعلت كذاب كثيرة الى اهله ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس. فقالت اني قد عرضت ذلك عليه فابوه. الا ان يكون الولاء لهم فسمع - 01:01:57

ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله فآخبرته عائشة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذها واشتري فيها من الولاء. فانما الولاء لمن اعتق ففعل عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس - 01:02:17

فحمد الله ثم قال اما بعد فما بال رجال يجتنبون شروطا ليست في كتاب الله تعالى ما كان من شرط ليس في كتاب الله تعالى فهو باطل وان كان مائة شخص - 01:02:32

والله حق وشرفه اوسق وانما الولاء لمن اعتق. وقد اخبرنا ربيع قد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عن عبدالله بن ابي بكر عن عبد الملك ابن ابي بكر ابن الحارث - 01:02:42

ابني هشام العن ابي يتوب ان العاصي ابن هشام. هلك وترك وترك بنين له وتبين له ثلاثة. اثنان لام ورجل لعة اي ذرة فهلك احد الذين لام وترك مالا وموال - 01:02:52

الذي لاهه وابيه ما له وولاء مواليه ثم هلك الذي ورث المال وولاء الموالي وترك ابنه واقام لابيه قال ابنه قد احرزت ما كان الذي احرز من المال وولاء الموالي. وقال اخوه ليس كذلك انما احرزت المال فانما ولاء مواد ارايت - 01:03:14

فلو هلك اخي يوم انس والفه انا فاختم الى عثمان رضي الله عنه ففرض لآخيه ولا النوابي. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا سفيان ابن عيين عن عطية اعتق اهل بيت سوانب فاتي بميراثهم - 01:03:34

وقال عمر رضي الله فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اعطوه ورثة طارق فابوا ان يأخذوه فقال عمر فاجعلوه في مثلهم من الناس من كتاب المكاتب. هو عبد ما بقي - 01:03:59

عن اسماعيل ابن امية ان نافعا اخبره ان عبد الله ابن عمر كاتب غلاما وعلى ثلاثين الف ثم جاءه فقال اني قد عجزت فقال اذا منك كتابتك وقال قد عجزت قبحتها انت فقال قال نافع. قال نافع فاشرت اليهم كهي - 01:04:27

اشرت اليهم قال ابن عمر اعتزل جاريته. هذا السبب والله على مسائل يعني عدة منها ان لا يحتاج في كتابته الى حال حتى تفسخ كتابته وايضا ان احكام العبيد يرجع بذلك الى سيده لا الى الحاكم. مثل كونه يعني يأتي بان - 01:04:52

او يحصل او الى اخره لا يذكر في كل هذه منظومة فيها عدة اخبار هذا ليس يفتقد الى حكم حاتم بل سيده هو الذي يقيم عليه الحج والذي يفسخ البدع - 01:05:27

يطلق له وهو الذي ينكح له الى اخره قال ابن عمر اعتزل جاريته قال فاعتق ابن عمر ابنه بعده - 01:05:44